

190 دلالة الاقتضاء

مصطفى مخدوم

ما هي هذه الدلالات؟ نعم. قال رحمه الله وهو دلالة اقتضاء يدل لفظ على دونه لا يستقل دلالة اللزوم مثل ذاتي اشارة كذا لما اتى هذا شروع في بيان هذه الانواع الثلاثة التي يدخلها جمهور العلماء في المنطوق ويسمونها بالمنطوق - [00:00:00](#) غير الصريح المنطوق غير الصريح. اول هذه الانواع دلالة الاقتضاء. دلالة الاقتضاء الله والمقصود بدلالة الاقتضاء كما اشار اليه في البيت هو دلالة اللفظ على محذوف ان لا يستقيم الكلام بدونه عقلا او شرعا. ودلالة اللفظ على محذوف - [00:00:30](#) لا يستقيم او لا يستقل الكلام بدونه اي بدون هذا المحذوف. ولا يصح اما عقلا واما شرعا. ومثلوا لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكشفوا عليه. وفي لفظ وضع عن امتي. فهنا - [00:01:00](#) الحديث يدل بوضعه اللغوي على ان ذات الخطأ وذات النسيان ان وذات الاكراه امر موضوع عن الامة اي مرفوع عنها فلا تقع فيه. ولكن لما كان هذا الامر صانفا للحس المشاهد. فنحن نشاهد وقوع الخطأ والاكراه والنسيان من هذه الامة - [00:01:30](#) فدل هذا على ان هناك محذوفا في هذا الحديث. وهو ان نقول رفع امتي اثم الخطأ والنسيان او حكم الخطأ والنسيان على الخلاف بين العلماء فهذا النوع من الدلالات يسمى عند العلماء بدلالة الاقتضاء. بدلالة الاقتضاء. كذلك حرمت - [00:02:00](#) عليكم امهاتكم. فالوضع اللغوي لهذه الاية يدل على ان ذات الامهات محرمة. ان ذات الام محرمة في ذاتها. وهذا لا قيم لان الاحكام الشرعية انما تتعلق بالافعال. وليس بالذوات. فالمحرم هو الفعل الذي يتصل - [00:02:30](#) هذه الذوات ولهذا المقصود نكاح امهاتكم. او وجوه الاستمتاع بامهاتكم فمثل هذه الدلالات يسمى عند العلماء بدلالة الاقتضاء. بدلالة الاقتضاء وهي دلالة كما اشار المؤلف مأخوذة من دلالة الالتزام. وهو دلالة - [00:03:00](#) اقتضاء ان يدل لفظ على ما دونه لا يستقل دلالة اللزوم. يعني دلالاته على هذا المعنى هو من باب دلالة الالتزام. يعني دلالة اللفظ عقلا على معنى خارج عن اللفظ - [00:03:30](#) فليس هو دلالة على تمام المعنى كما هي دلالة المطابقة ولا على جزء المعنى كما هي دلالة التضمن وانما هي دلالة اللفظ عقلا على امر خارج عن اللفظ النوع الاول وهو دلالة الاقتضاء. وهي دلالة صحيحة والمستند فيها هو القريب - [00:03:50](#) الدال على الحذف اما دليل الحس او الدالة الشرعية التي تدل على وجود محذوف في الكلام. وقد ليكن دليل العقل احيانا. كما في قوله تعالى واسأل القرية. فجمهور العلماء يقدر محذوفا هنا - [00:04:20](#) وهو اسأل اهل القرية لان القرية بمعنى البنيان والجدران لا يوجه اليها السؤال عقلا. لان السؤال يوجه الى الشيء الذي يمكن ان يجيبك. وهذه الجدران ليس من شأنها ان تجيبه - [00:04:40](#) تتكلم ولهذا قدروا المضاف له يعني واسأل اهل القرية وكذلك قوله تعالى واشربوا في قلوبهم العجل. يعني واشربوا في قلوبهم حب العجل. ثم العجل ذاته فلا تشربه القلوب. انما القلوب تشرب حب العجل. فهذه كلها تقديرات - [00:05:00](#) سندها العقل او الحس او الشرع. فالدليل على اثباتها هو هو هذا الدليل الخاص. اما ان يكون من الدالة الشرعية او من الدالة الحسية او من الدالة العقلية - [00:05:30](#)